

قوانين

* المادة 3 مكرّر : تمازيغت هي كذلك لغة وطنية.

تعمل الدولة لترقيتها وتطويرها بكلّ تنوعاتها اللسانية المستعملة عبر التراب الوطني.

المادة 2 : ينشر قانون التّعديل الدّستوري في الجريدة الرّسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطيّة الشعبيّة.

حررّ بالجزائر في 27 محرّم عام 1423 الموافق 10 أبريل سنة 2002.

عبد العزيز بوتفليقة

قانون رقم 02-03 مؤرّخ في 27 محرّم عام 1423 الموافق 10 أبريل سنة 2002، يتضمّن تعديل الدّستور.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدّستور، لا سيّما المواد 3 و174 و176 منه،

- وبعد أخذ رأي المجلس الدّستوري،

- وبعد مصادقة البرلمان بغرفتيه،

يصدر قانون التّعديل الدّستوري الآتي نصّه :

المادة الأولى : تضاف مادة 3 مكرّر، تصاغ

كما يأتي :